

March 2011

A

	منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة	联合国 粮食及 农业组织	Food and Agriculture Organization of the United Nations	Organisation des Nations Unies pour l'alimentation et l'agriculture	Продовольственная и сельскохозяйственная организация Объединенных Наций	Organización de las Naciones Unidas para la Agricultura y la Alimentación
---	--------------------------------------	--------------	---	---	---	---

المجلس

الدورة الواحدة والأربعون بعد المائة

روما، 15-11 أبريل/نيسان 2011

المذكرة المعدلة عن أساليب عمل المجلس

نسخة من الوثيقة CCLM 92/4

الخلفية

1 - اعتمدت المذكرة عن أساليب عمل المجلس للمرة الأولى خلال الدورة الستين للمجلس التي عُقدت في شهر يونيو/حزيران 1973 وذلك بناء على توصية من لجنة الشؤون الدستورية والقانونية¹. وبقيت المذكرة على حالها حتى شهر نوفمبر/تشرين الثاني 2000 حين قام المجلس بتعديلها في دورته التاسعة بعد المائة في أعقاب استعراضها من قبل لجنة الشؤون الدستورية والقانونية بعدما أصبح قسم منها غير قابل للتطبيق على مر السنين².

2 - وتنسخ المذكرة بصورة منتظمة، منذ سنة 1973، للأعضاء المشاركين في دورات المجلس . وتوقف العمل بهذا التدبير في عام 2008 بانتظار استكمال مراجعة المذكرة لكي تؤخذ بعين الاعتبار الإصلاحات على صعيد الحكومة التي أوصت بها خطة العمل الفوري لتجديد منظمة الأغذية والزراعة والتي اعتمدتها المؤتمر في سنة 2008.

¹ الفقرات 170-174 والمرفق زاي في الوثيقة CL 60/REP.

² الفقرة 77 والمرفق دال في الوثيقة CL 119/REP.

طبع عدد محدود من هذه الوثيقة من أجل الحد من تأثيرات عمليات النسخة على البيئة والمساهمة في عدم التأثير على المناخ. ويرجى من المسادة المندوبين والمراقبين التكرم بإحضار نسخهم معهم إلى الاجتماعات وعدم طلب نسخ إضافية منها. ومعظم وثائق المجتمعات المنظمة متاحة على الإنترنت على العنوان التالي: www.fao.org

3 - واعتمد المؤتمر، في دورته السادسة والثلاثين التي عُقدت في سنة 2009، التعديلات في النصوص الأساسية المتعلقة بالمجلس، بالإضافة إلى القرار رقم 8/2009 المتعلق بدور المجلس ووظائفه، تماشياً مع الإصلاحات التي أطلقها خطة العمل الفوري³.

مراجعة المذكرة

4 - قامت الأمانة بمراجعة المذكرة عن أساليب عمل المجلس آخذة بعين الاعتبار المواد المعدلة الخاصة بالمجلس وطريقة عمله الجديدة.

5 - وأدخلت تعديلات هامة على مضمون المذكرة من ضمنها وظائف المجلس ، ركزت على دوره الهام باعتباره الجهاز التنفيذي للمؤتمر، بما في ذلك بالنسبة إلى المسائل الاستراتيجية والبرام吉ة والمتعلقة بالميزانية. وتتعلق التغييرات الأخرى التي أدخلت على المذكرة بوثائق المجلس التي ينبغي أن تكون أكثر اقتضاباً وأن يتم توزيعها بجميع لغات المنظمة في التوقيت المناسب تبعاً للدورة الجديدة لاجتماعات الأجهزة الرئاسية . وتم أيضاً تتفقح المذكرة بالنسبة إلى تقارير المجلس بحيث تشير بصورة واضحة إلى الاستنتاجات والقرارات والتوصيات الصادرة بشأن المسائل التي تجري مناقشتها في كل دورة من الدورات، وذلك بناء على ما دعت إليه خطة العمل الفوري.

6 - وقامت مجموعة العمل المفتوحة العضوية المعنية بالتدابير الرامية إلى زيارة كفاءة الأجهزة الرئاسية، بما يشمل التمثيل (مجموعة العمل المفتوحة العضوية) بدراسة مسودة المذكرة المعدلة في اجتماعها في 13 يوليو/تموز 2010. وأقرت مجموعة العمل المفتوحة العضوية بأن المذكرة كانت مرجعاً مفيداً ينبغي تحديه بما يعكس تغير الدور الموكلا إلى المجلس ووظائفه وممارساته وطرق عمله على نحو ما جاء في خطة العمل الفوري. وفضلاً عن التغييرات التي أجريت بالفعل، اتفقت مجموعة العمل المفتوحة العضوية على ضرورة إجراء مزيد من التعديلات في المذكرة إفساحاً في المجال لما يلي : (1) أن يؤدي المجلس وظائفه على نحو ما جاء في النصوص الأساسية؛ (2) مشاركة الأعضاء في عمل المجلس وتفاعلهم معه، على أن يؤدي الرئيس المستقل دوراً معززاً كميّساً لهذه العملية؛ (3) مشاركة الأعضاء في الأعمال بين الدورة والأخرى بما في ذلك إعداد جداول الأعمال؛ (4) توحيد نسق وثائق المجلس؛ و (5) معلومات عن الترتيبات الخاصة بالتصويت.

7 - وعمدت من ثم الأمانة إلى مراجعة المذكرة بناء على توصيات مجموعة العمل المفتوحة العضوية، على أن تقوم لجنة الشؤون الدستورية والقانونية بعد ذلك بمراجعتها.

8 - لاحظت لجنة الشؤون الدستورية والقانونية، في دورتها الواحدة والتسعين التي عُقدت في شهر سبتمبر /أيلول 2010، أنَّ أساليب عمل المجلس لا تزال قيد البحث من قبل مجموعة العمل المفتوحة العضوية وقررت إرجاء النظر في هذه المذكرة⁴.

9 - وقام المجلس في دورته الأربعين بعد المائة بمراجعة المذكرة المعديلة واقتراح إدخال تعديلات عليها واتفق على ضرورة مناقشتها مجدداً من قبل مجموعة العمل المفتوحة العضوية، على أن تحال من ثم إلى لجنة الشؤون الدستورية والقانونية قبل مراجعتها بصيغتها النهائية واعتمادها من قبل المجلس في شهر أبريل /نيسان 2011⁵.

10 - وفي أعقاب اجتماع مجموعة العمل المفتوحة العضوية في 22 فبراير /شباط 2011، ومع مراعاة التوصيات الصادرة عنها، أخذضعت الأمانة المذكرة عن أساليب عمل المجلس لمزيد من المراجعة ويرد نصها في المرفق بهذه الوثيقة.

الإجراءات التي يُقترح على اللجنة اتخاذها

11 - إنَّ اللجنة مدعوة إلى استعراض النسخة المعديلة من المذكرة عن أساليب عمل المجلس وإلى إعطاء التوجيهات التي تراها مناسبة.

12 - وإنَّ اللجنة مدعوة، بشكل خاص، إلى تحديد ما إذا كانت النسخة المعديلة من المذكرة متماشية مع الأحكام ذات الصلة من النصوص الأساسية للمنظمة.

13 - وفي حال تبيَّن أنَّ النسخة المعديلة من المذكرة متعارضة مع النصوص الأساسية للمنظمة، قد ترغب اللجنة في التوصية بإقرارها من جانب المجلس في دورته الواحدة والأربعين بعد المائة المقرر عقدها خلال شهر أبريل /نيسان 2011.

⁴ الفقرة 19 في الوثيقة CL 140/6.

⁵ الفقرة 82 في الوثيقة CL 140/REP.